

12) برنامج مجالس الفقه (حلقة مفهولة) | إذاعة القرآن الكريم

| الشيخ أ.د سعد الخثلان

سعد الخثلان

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس انما العلم بالتعلم والفقه بالتفقه ومن يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وانما يخشى

الله من عباده العلماء اذاعة القرآن الكريم من المملكة العربية السعودية - 00:00:02

تقدم مجالس الفقه برنامج حوارى تناقش فيه الموضوعات الفقهية بأسلوب سهل ميسر برفقة ثلة من اهل العلم المتخصصين في الفقه مجالس الفقه تنفيذ محمد ابن سعد الفرشان الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه

اجمعين - 00:00:29

حياكم الله ايها الاخوة المستمعون والمستمعات في برنامجكم مجالس الفقه مجالس الفقه برنامج يذاع عبر اثير اذاعة القرآن الكريم نتدارس فيه شيئا من المسائل والاحكام الفقهية والنوازل المعاصرة يصحبنا في ذلك فضيلة شيخنا الاستاذ الدكتور سعد ابن تركي

الخثلان استاذ الفقه كلية الشريعة بجامعة الامام محمد ابن سعود الاسلامية - 00:01:03

ورئيس الجمعية الفقهية السعودية فباسمي وباسمكم جميعا نرحب بشيخنا فمرحبا بكم. اهلا حياكم الله وبارك فيكم وحيا الله الاخوة

احسن الله اليكم شيخنا في الحلقات الماضية آآ ذكرنا جملة من النوازل والاحكام الفقهية المتعلقة بالمعاملات المالية - 00:01:29

ولعلنا في هذه الحلقة ندلف الى شىء من المسائل المعاصرة والنوازل الفقهية المتعلقة آآ فقه الاسرة ويحسن الحديث في يعنى مستهل هذه النوازل ان اه نذكر بعض الانكحة المستحدثة في زماننا والتي يكثر السؤال عنها على سبيل المثال ما يسمى بنكاح آآ المسيار -

00:01:49

آآ او ما يسمى بزواج الاصدقاء اه ما صورة هذه اه او هذا النكاح؟ ثم بعد ذلك نأخذ الحكم الفقهي المتعلق به الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اتبع سنته واهتدى بهديه الى يوم الدين اما بعد -

00:02:16

فالنكاح سماه الله تعالى ميثاقا غليظا فله شأنه وخطره ومنزلته في الشريعة الاسلامية فهو ميثاق غليظ ويترتب عليه امور عظيمة.

ولهذا نجد ان الفقهاء عندهم قاعدة عظيمة وهي ان الاصل في الاطاع يعنى في الفروج التحريم - 00:02:37

آآ النكاح ذكر الفقهاء شروطه واركانه بينوا اه كثيرا من مسائله واحكامه اه الذي نتحدث عنه هنا هو اه هذه الانكحة المستحدثة

وحكمها من الناحية الفقهية مثل نكاح ما تفضلت واشترتم اليه نكاح ما يسمى بالمسيار و - 00:03:00

ايضا اه الاصدقاء او نكاح المسافرين ونحو ذلك اه هذا له شبه بما ذكره الفقهاء السابقون اه من انكحة موجودة عندهم اه يسموها نكاح

النهاريات والليليات فنجد ان هذا المصطلح نكاحا النهاريات والليليات موجود - 00:03:26

في كتب الفقه ومعنى نكاح النهاريات ان يتزوج الرجل امرأة تعمل خارج آآ اه بيتها وترجع الى زوجها نهارا او العكس تعمل نهارا

وترجع الى منزل زوجها ليلا فيسمى نكاح النهاريات او الليليات - 00:03:47

وهذا مختلف فيه بين الفقهاء منهم من قال انه نكاح صحيح ومنهم من قال غير صحيح من قال انه نكاح صحيح روي ذلك عن الامام

احمد وهو مشهور في مذهب الامام مالك - 00:04:08

ومن قال انه صحيح قال انه مكتمل الاركان والشروط هو نكاح صحيح وهذا هو الاقرب اقربه وقول الجمهور وهو انه نكاح صحيح

لانه مكتمل الشروط والاركان اه لكن نكاح ما يسمى بالمسيار او الاصدقاء يختلف عن نكاح النهاريات والليليات - [00:04:21](#)

فاولا كلمة مسيار على وزن افعال من السير وهو المشي واطلق الناس على هذا النوع من النكاح هذه التسمية لان الرجل يسير فيه الى المرأة من حين لآخر وليست المرأة هي التي تسير اليه مرة واحدة - [00:04:41](#)

وتستقر في البيت لكن الرجل هو الذي يسير او يسير يسير يسميه بعض الناس يعني المصطلح الشعبي انه يسير على المرأة او يسير الى المرأة من حين لآخر والحقيقة ان هذا المصطلح مسيار - [00:04:59](#)

اه الشائع في دول الخليج العربي اه اما غيرهم اه ليس شائعا يعني في دول الخليج العربي اذ ذهب انسان الى اخر يقال سير عليه يعني سار اليه وجلس عنده للزيارة - [00:05:15](#)

ولذلك سمي مسيار آآ ولذلك لما بحث هذا حكم هذا النوع من الانكحة في المجمع الفقهي برابطة العالم الاسلامي وكنت مشاركا في مناقشة آآ هذا الحكم في احدى دورات المجمع - [00:05:30](#)

اذكر ان يعني الفقهاء من غير دول الخليج قالوا ما نعرف هذا المصطلح. هم فهو الشائع اذا في دول اه الخليج والذي يهم معرفة حقيقته بغض النظر عن المصطلح لان المصطلح ايضا فهم بعض الناس فهموه آآ يعني بفهم غير صحيح - [00:05:47](#)

العبرة بالحقيقة هذا النوع من النكاح يعني ابرام عقد زواج تتنازل فيه المرأة عن السكن والنفقة والمبيت او عن بعضها. جميل. وترضى بان يأتي الرجل الى دارها في اي وقت شاء من ليل او نهار او تتفق معه على الذهاب الى مكان - [00:06:06](#)

من آآ اخر ولاحظ هنا انه ليس فيه شرط على المرأة انما المرأة تتنازل باختيارها وارادتها تتنازل عن بعض حقوقها وهو نكاح اه بولي وبشاهدين ومكتمل اركانه والشروط. لكن المرأة تتنازل فيه عن بعض حقوقها - [00:06:27](#)

تتنازل فيه عن آآ المبيت تتنازل فيه عن السكن تتنازل فيه عن النفقة. النفقة او عن بعضها هذه هي حقيقته سواء سمي نكاح مسيار او او غير ذلك اما ما يسمى بنكاح الاصدقاء فهو شبيه بما يسمى بنكاح المسيار لكن على الطريقة الاوروبية - [00:06:51](#)

وذلك يعني انهم في اه اوروبا وفي بعض الدول التي تكون تكاليف المعيشة عندهم باهظة. نعم. توجد بعض الاسر المحافظة وفي بعض الاسر يوجد شاب وفي اسرة اخرى يوجد شابة - [00:07:11](#)

وتريد الاسرتان اه تزويج هذا الشاب بهذه الشابة ليتحقق الاحصان والاعفاف لهما في تلك البلدان لكن لا يستطيع هذا الشاب توفير السكن ولذلك يتزوجان آآ على انه لا سكن ولا نفقة - [00:07:25](#)

وانما يلتقيان متى شاء اما في بيت اهلها او في اي مكان يحددها يعني كأنهما اصدقاء كأنهما اصدقاء لكنه زواج مكتمل الاركان والشروط وهو يكون بولي ويكون بشاهدين يكون في مهر ومكتمل الاركان والشروط لكن تفاهم الزوج والزوجة على عدم وجود السكن وانهما يلتقيان من - [00:07:43](#)

ان الاخر في اي مكان آآ يتفقان على آآ الالتقاء فيه. وبذلك نعرف ان آآ يعني هذين لنكاحين متقاربين في الحقيقة وانهما نكاحان مكتمل الاركان والشروط. لكن آآ الزوجة تتنازل آآ عن بعض حقوقها من - [00:08:09](#)

المبيت والقسم والنفقة والسكنى هذه حقيقة اه هذه اه الانكحة المستحدثة. نعم احسن الله اليكم شيخنا على هذا البيان. اه بعد ان عرفنا صورة وحقيقة هذا النكاح ماهيته؟ ما الحكم الشرعي لابرامه او الدخول فيه؟ نعم اه للعلماء المعاصرين قولان - [00:08:32](#)

بحكمه القول الاول انه اه جائز وصحيح وان كان خلاف الاولى لانه مستكمل لجميع اركانه وشروطه وهو نكاح يكون بولي وبشاهدين وبايجاب وقبول وبرضا من الطرفين ويوجد فيه مهر فهو نكاح قد استكمل اركانه وشروطه وانتفت معه الموانع فيكون نكاحا صحيحا - [00:08:56](#)

وقد جاء في الصحيحين عن ام المؤمنين السودة رضي الله عنها انها لما كبر سنها وخشيت ان يطلقها النبي صلى الله عليه وسلم وهبت ليلتها لعائشة رضي الله عنها وقالت يا رسول الله قد جعلت يومي منك لعائشة - [00:09:25](#)

لأنها ترى ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يحب عائشة اكثر من غيرها. كانت احب زوجاته اليه فارادت ان تدخل السرور على قلب النبي عليه الصلاة والسلام وهبت يومها لعائشة - [00:09:43](#)

وكان عليه الصلاة والسلام يقسم لعائشة يومين يومها ويوم سوداء آا اذا سودة رضي الله عنها تنازلت عن آا ليلتها واسقطت حقها في المبيت ووهبته لعائشة رضي الله عنها فدل ذلك على ان الزوجة لها ان تسقط بعض حقوقها التي جعلها لها الشارع - [00:09:57](#)
اه من المبيت او النفقة او السكنة او غير ذلك وقالوا ايضا ان هذا النوع من النكاح فيه مصالح كثيرة هو يؤدي الى احسان واعفاف الزوجين وآا المرأة التي تقبل بهذا النوع - [00:10:23](#)

من النكاح تقبله برضاه نعم لا يقال انها ممتهنة او مبتذلة اه او ان هذا فيه امتهان لكرامة المرأة لاننا نشترط الرضا لو لم ترضى المرأة لم يصح فهي تقبله برضاها وليست مجبرة عليه - [00:10:40](#)
وآا قد احيانا يكون عندها ظروف معينة تجعلها تقبل بهذا النوع من النكاح قد يكون مثلا امرأة ارملة وعندها اولاد وتريد ان تبقى مع

اولادها وترى انه لن يقبل بها في هذه السن التي هي فيها الا رجل يتزوج بها بهذه الطريقة - [00:10:57](#)
يعني تزوج بها بما يسمى بالمسيرة تردد عليها من حين لآخر فيكون فهذا فيه مصلحة لهذا الزوج ومصلحة لهذه الزوجة واحسان لهما فالمرأة تكون بهذا لها مصلحة والزوج يكون له مصلحة - [00:11:17](#)

في ذلك لانه احيانا يعني ليس كل امرأة اه تكون ظروفه مهينة اه الزواج المثالي المنشود بعض النساء تكون عندها ظروف معينة تريد ان تبقى مع اولادها تريد ان تبقى مع ابويها يكون عندها ظروف معينة وتريد في الوقت نفسه ان يحصل لها - [00:11:33](#)
الحسان والاعفاف فتقبل بهذا النوع من النكاح لاجل ذلك ولو قيل بمنعه وعدم جوازه معنى ذلك ان هذه المرأة تبقى بدون زواج لانها مع هذه الظروف التي تعيشها لا تستطيع ان تتزوج - [00:11:53](#)

هي ترى انها مرتبطة باولادها او مرتبطة بوالديها او بظروف معينة تمنعها منه اه ان تتزوج اه الزواج المثالي او حتى ربما آا لظروف معينة تقل الرغبة فيها ولا تجد من يقبلها الا بهذه الطريقة - [00:12:09](#)

وكونها تتزود بهذه الطريقة ويحصل لها الاعفاف هذا خير من ان تبقى بلا زواج. هذه وجهة القائلين بالجواز لكن احسن الله اليكم ذكرتم في اه ذكر هذا القول وان كان خلاف الاولى - [00:12:25](#)

نعم هذه سنأتي لها هذا ليس ليس هو الزواج المثالي المنشود. مم وانما يعني يحقق الحد الأدنى. لكنه ليس الزواج المنشود. الزواج المثالي المنشود هو ان المرأة تنال جميع حقوقها وتكون في بيت مستقر - [00:12:40](#)

مع زوجها واولادها لكن احيانا ظروف معينة ربما يلجأ الزوجان لهذا النوع. وهذا يؤكد شيخنا ما ذكرتم به قبل قليل ان يعني اطلاق نظرة وفي الامتهان لهذا الزواج باطلاق على هذه المسألة محل نظر وانما قد تناسب يعني ظروف بعض الاشخاص او نعم الذين يقولون ان فيه امتهان لكرامة المرأة - [00:12:55](#)

ولم يفهموا معنى هذا الزواج يشترط لصحته رضا المرأة لابد ان المرأة ترضى وتقبل به ان لم ترظاه لم يصح اصلا او انهم ربما نظروا الى السلوكيات الواقعية اه وحكموا بناء عليها بينما التنظير الفقهي مختلف للسلوك ربما نعم قد يكون هناك اخطاء في جميع المجالات في اي مجال يكون هناك اخطاء - [00:13:15](#)

هذه الاخطاء ممنوعة لكن لا يرجع ذلك على اصل الحكم الشرعي. نرجع لوجهة المانعين هناك من العلماء المعاصرين من قال ان هذا النوع من النكاح غير جائز قالوا انه لا يحقق الاهداف المنشودة من النكاح الشرعي - [00:13:39](#)

وليس فيه سوى التمتع بين الزوجين والزواج في الاسلام له مقاصد اوسع واعمق من هذا من السكن والمودة والرحمة والانجاب وغير ذلك قالوا فهذا النوع من النكاح لا يحقق المقصود الشرعي من النكاح في الاسلام - [00:13:55](#)

وقالوا ايضا ان هذا النوع من النكاح هو وسيلة لابتزاز المرأة لان المرأة التي تقبل بهذا النوع من النكاح هي في الغالب امرأة لها ظروف معينة فيكون آا الزوج بهذا الزواج قد ابتز هذه المرأة واستغل ظروفها وهذا ممنوع شرعا. قالوا اي ان الغالب على هذا النوع من -

[00:14:12](#)

النكاح اه هو الكتمان والسرية هذا يتنافى مع ما هو مطلوب شرعا من اعلان النكاح فهو يشبه نكاح المتعة والمحلل الممنوعان آا شرعا وايضا قالوا ما اشرنا اليه قبل قليل قالوا ان هذا فيه امتحان لكرامة المرأة وهو غير لائق بها - [00:14:34](#)

حيث يجعل الرجل هذه المرأة قنطرة لقضاء متعته وشهوته. فهو ممنوع شرعا هذه وجهة آآ المانعين والاقرب والله اعلم هو القول

الاول وهو ان هذا النوع من النكاح الذي يسمى نكاح الميسار ومثله ما يسمى بنكاح الاصدقاء - [00:14:54](#)

انه اذا كان مستوفيا لاركانه وشروطه انه آآ نكاح جائز. وان كان خلاف الاولى لانه نكاح بولي وبشاهدين وبمهر وبايجاب وقبول

ورضى المرأة جميع اركان النكاح وجميع شروطه موجودة لكن المرأة تنازلت عن بعض حقوقها برضاها - [00:15:11](#)

اه من غير ان تجبر على ذلك وهذا هو القول الراجح وهو الذي آآ اقره المجمع الفقهي برابطة العالم الاسلامي وجاء في قرار المجمع ان

هذان العقدان يعني مسياه الاصدقاء - [00:15:35](#)

وامثالهما صحيحان اذا توفرت فيهما اركان الزواج وشروطه وخلوه من الموانع لكن ذلك خلاف الاولى اما ما ذكره المانعون قولهم ان

هذا الزواج لا يحقق المقصود شرعا من النكاح وان المقصود من النكاح ليس مجرد المتعة وانما له مقاصد من السكن والمودة الى اخر

ما ذكروا - [00:15:51](#)

فنحن نقول نحن نسلم بهذا ان ان هذا الزواج لا يحقق المقصود الشرعي من النكاح لكن نقول هذا النوع من النكاح ليس هو الزواج

المثالي المنشود لكنه زواج ممكن وما لا يدرك كله لا يترك جله - [00:16:13](#)

فتحقيق النكاح للمقاصد الشرعية قد لا يتأتى حتى مع النكاح المشروع المستمر يعني غير نكاح الميسار فمن جهة الانجاب اولاهب ان

رجلا تزوج امرأة اه عقيما لا تنجب او ان امرأة تزوجت رجلا عقيما - [00:16:31](#)

هنا لم يتحقق الانجاب وهو من مقاصد النكاح وهل معنى هذا ان هذا النكاح غير صحيح النكاح نكاح صحيح هب ان رجلا تزوج امرأة

سيئة الخلق نكدت عليه حياته وعيشتة. نعم - [00:16:50](#)

ولم يجد معها المودة والسكن والرحمة الم يتحقق المقصود من النكاح ولا يقال بان هذا النكاح غير صحيح الزواج المستمر الشرعي لا

يتحقق معه مقاصد نكاح لكن ذلك ليس مبررا لابطاله. فكلما انه لا يحقق - [00:17:05](#)

المقصود نقول ليس هو الزواج المثالي المنشود لكنه زواج ممكن حقق الحد الأدنى وحقق الحد الأدنى للزواج لكنه ليس الزواج المثالي

المنشود ولا نستطيع ان نبطله وقد حققت فيه كان والشروط - [00:17:23](#)

وبولي وبشاهدين وبمهر وبايجاب وقبول ورضا اه هو نكاح صحيح اما ما ذكره اه من ان هذا النكاح وسيلة لابتزاز المرأة فهذا غير

مسلم الا انه يشترط رضا المرأة اذا لم ترضى المرأة بهذا الزواج - [00:17:40](#)

مع ان النكاح غير صحيح والرضا من شروط صحة النكاح لابد من الرضا ولهذا اتت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم واخبرته بان اباه

قد زوجها وهي كارهة فدعا النبي صلى الله عليه وسلم اباه وخير المرأة ان تقبل بهذا الزواج او يفسخ او يفسخ - [00:18:01](#)

الصلاة والسلام نكاحات رضيت بعد ذلك بهذا الزواج وقالت اردت ان ابين ان للنساء حقا المرأة اذا شرط ما دام ان هذه المرأة قد

رضيت بهذا النوع من النكاح حينئذ لا يستقيم القول بان هذا النكاح وسيلة لابتزازها - [00:18:25](#)

بل ان بعض النساء كما سبق قد يكون لها ظروف معينة او انه قد يعني لا يرغب فيها كثير من الرجال لاسباب وهي بين امرين اما ان

تقبل بهذا النوع - [00:18:43](#)

من النكاح او انها تبقى آآ بدون آآ زواج. وكونها تتزوج ويحصل لها الاحسان والاعفاف. خير من ان تبقى آآ بلا زواج احسن الله اليكم

ولعل مما يخفف يعني في هذه المسألة ان - [00:18:53](#)

هذا التنازل بالنسبة للمرأة لها ان تتراجع فيه يعني كما قال الفقهاء ان النفقة متجددة والمبيت متجدد والسكنة متجددة ان ترجع نعم

صحيح صحيح لو انها مثلا تزوجت وقد اسقطت بعض حقوقها - [00:19:09](#)

فلها ان تطالب بها لها ان تطالب بالنفقة لها ان تطالب بالمبيت لان هذه يعني حقوق متجددة للذين اجازوها من الفقهاء لم يشترطوا

عليها ان تلتزم بهذا الاسقاط يعني طيلة الزواج اكثرهم وهو القول الراجح والا المسألة خلافية. هم - [00:19:24](#)

اه قول ايضا المانعين بانه يشبه نكاح المتعة والمحلل هذا يعني قول فيه مجازفة كلام غير صحيح وغير مسلم لكن احيانا يعني بعض

بعضهم يرد بعض الكلام العاطفي لاجل تقوية وجهته - [00:19:41](#)

لكن هذا الحقيقة هذا الاستدلال استدلال ضعيف نكاح المتعة نكاح مؤقت لمدة معينة ومقابل اجر معين وبمجرد انتهاء هذه المدة ينتهي تلقائيا اما يعني هذا النوع من النكاح الذي يسمى نكاح الميسار والاصدقاء الاصل الاصل انه زواج دائم ولا يتحدد مدة معينة ولا ينتهي الا - [00:19:56](#)

ولكن او خلع او فسخ وهكذا ما ذكروا من انه يشبه نكاح المحلل فهذا ايضا غير صحيح فرق كبير بين نكاح المحلل وهذا النوع من الزواج لان زواج المحلل زواجه غير مقصود ولا هدف للزوج في هذا الزواج الا ان يحلل هذه المرأة لزوج اخر فهو غير مقصود لذاته انما جعل هذه المرأة - [00:20:16](#)

قنطرة اه لاجل ذلك ليحللها لرجل اخر اما هذا النوع من النكاح ما يسمى بميسار والاصدقاء هو زواج مقصود. قد تفاهم عليه الرجل والمرأة وقصداه والاصل انه زواج دائم فالقول بان بانه يشبه نكاح المتعة والمحلل هذا بعيد - [00:20:38](#)
اما ما ذكره المانعون من ان فيه كتماننا وسرية فاذا توفر في الزواج وجود شاهدين فقد تحقق الحد الادنى لاعلان النكاح وراح نشترط صحة هذا النوع من النكاح ان يكون بولي وان يكون بشاهدين - [00:20:59](#)

لا يستقيم القول حينئذ بان فيه كتماننا وسرية. فليس فيه كتمان ولا سرية ما دام ان فيه شهود. ما دام انه يوجد فيه شهود انه قد تحقق يعني الحد الادنى للاعلان وهو وجود شاهدين - [00:21:17](#)
وما ذكروه من ان فيه امتهاننا بكرامة المرأة هذا كما ذكرت قبل قليل هذا هو الذي يركز عليه احيانا بعض يركز عليه بعض الناس في خاصة في وسائل التواصل ويقولون ان الرجل - [00:21:34](#)

يجعل هذه المرأة قنطرة لقضاء شهواته فنقول اه ان هذا القول غير صحيح. اذ انه يشترط اه رضا المرأة بهذا النوع من النكاح وآ ربما تقبل المرأة بهذا لاجل تحقيق العفة والاحصان - [00:21:46](#)
لكن بعض الناس يخلط بين كون الشيء غير جائز شرعا وبين كونه غير مقبول اجتماعيا. جميل. فكونه غير مقبول اجتماعيا لا يقتضي عدم صحته فمثلا اه زواج المرأة من سائقها - [00:22:06](#)

لو ان المرأة تزوجت بسائقها بولي وشاهدين ومهر ورظاها وايجاب وقبول وخلى من الموانع شرعا صحيح زواج صحيح لكنه اجتماعيا غير لائق او زواج الرجل مثلا بخادمتها اذا كان بولي وشاهدين آ بايجاب وقبول وبرظاها ومهر هنا من الناحية الشرعية الصحيح لكنه غير لائق اجتماعيا - [00:22:23](#)
او مثلا رجل طاعن في السن تزوج بامرأة صغيرة في سن بناته وربما في سن حفيداته لكن لو كان توفرت فيه اركان وشروط النكاح بولي وشاهدين وان وجد في مهر ورضا ايجاب وقبول. من الناحية الشرعية ما نستطيع ان نقول انه غير صحيح. وصحيح لكنه - [00:22:51](#)

واجتماعيا غير لائق او غير مقبول اجتماعيا فهناك فرق بين كون الشيء غير جائز شرعا وبين كونه غير مقبول اجتماعيا فبعض الناس يخلط بين الامرين الحاصل اذا ان هذا هذه الانواع من الانكحة اذا تحققت فيها الشروط - [00:23:14](#)
واركان النكاح وانتفت الموانع فهي جائزة وصحيحة شرعا. وان كان هذا ليس هو الزواج آ الميثاق يعني قلنا خلاف الاولى ليس هو الزواج المثالي المنشود. الزواج المثالي المنشود هو الذي آ يتحقق للمرأة فيه جميع حقوقها - [00:23:36](#)
هو الزواج الذي يحقق جميع الحقوق للمرأة. فهو ليس الزواج المثالي المشهود لكنه اذا رضيت به المرأة فلا مانع منه شرعا اذا رضيت هي المرأة وكان مكتمل الشروط والاركان فلا مانع منه شرعا. احسن الله اليكم وشكر الله لكم شيخنا هذا البيان - [00:23:56](#)
ولا نزال في الحديث حول النوازل المعاصرة الفقهية المتعلقة بفقه الاسرة ومعنا شيخنا الاستاذ الدكتور سعد ابن تركي الان انتقل شيخنا الى ايضا اه نكاح مستحدث في زماننا وهو ما يعرف بالزواج العرفي - [00:24:15](#)

آ ما حكمه؟ وهل آ هو جائز شرعا فما يسمى بالنكاح العرفي قد يراد به اكثر من معنى فعنده في بعض الدول يراد به اه انه غير موثق رسميا والا هو عقد مكتمل الشروط والاركان. يعني يكون بولي وشاهدين ويكون بايجاب وقبول ورضا ومهر. لكنه غير موثق - [00:24:34](#)

رسمياً. نعم. فيعني هو من الناحية الفقهية وهو صحيح لكن هو غير موثق لدى يعني الجهات المختصة والمطلوب الذي يعني ينصح به هو توثيقه حفظاً للحقوق حفظاً لحقوق الزوج والزوجة - [00:24:59](#)

لكنه لكن عدم التوثيق لا يؤثر على صحته شرعاً. فهذا يسميه بعض الناس في بعض الدول زواج عرفي وقد يراد بالزواج العرفي في بعض البلدان النكاح بدون ولي وهذا لا يصح - [00:25:15](#)

وايما امرأة نكحت نفسها بغير اذن وليها فنكاحه باطل باطل باطل واكثر فقهاء وقول الجماهير انه لا يصح اه ان تزوج المرأة نفسها وانما لا بد من ولي فيوجد في بعض البلدان يسمون زواج عرفي النكاح بدون ولي وهو آ غير صحيح - [00:25:32](#)

نعم احسن الله اليكم شيخنا لعلي انتقل ايضا الى نكاح مستحدث اخر وهم يكثر السؤال عنه وهو الزواج المؤقت بالانجاب فما حكم هذا الزواج اه الزواج المؤقت بالانجاب قبل ذلك صورته نعم هو عقد مكتمل الاركان والشروط الا اه ان احد العاقدين اه - [00:25:52](#)

في العقد اشترط انه اذا انجبت المرأة فلا نكاح بينهم او انه يطلقها وهذا النوع من النكاح فاسد لوجود معنى المتعة فيه لانه يعتبر نكاح مؤقت التوقيت كما يكون بمدة معلومة كشهر مثلاً فانه يكون كذلك بتحديدده بالانجاب - [00:26:14](#)

فاذا جعل مؤقتاً بمدة معلومة كشهر او بمدة مجهولة كالانجاب هذا يجعله في معنى نكاح محل المتعة وهو نكاح غير صحيح شرعاً احسن الله اليكم. كذلك شيخنا وهي مسألة يعني يكثر السؤال عنها. اه ما يسمى بالنكاح اه بنية اه الطلاق او الزواج بنية - [00:26:32](#)

الطلاق اه ما صورته ثم ما اه الحكم الشرعي فيه؟ الزواج بنية الطلاق هو زواج توافرت فيه اركان النكاح لكن الزوج نوى ان يطلق المرأة بعد مدة معينة اه او بعد يعني تحقيق ارض معين كاتمام دراسته مثلاً - [00:26:56](#)

فهذا النوع اختلف فيه الفقهاء فمنهم من ذهب الى صحته ومن اشهر من قال ذلك الموفق ابن قدامة في المغني وقال ان اكثر العلماء على صحته والقول الثاني انه نكاح غير صحيح وهذا هو الذي عليه اكثر العلماء - [00:27:18](#)

المعاصرين وهو الذي اقره المجمع الفقهي برابطة العالم الاسلامي وآ وذلك لما فيه من من الغش والتدليس اذا انه لا لا يخلو اما ان تعلم المرأة ووليها بنية الزوج او لا يعلمان - [00:27:36](#)

وان علم بنية الزوج وان الزوج سيطلقها بعد مدة معينة فهذا يكون نكاح متعة ومحرم ولا يجوز وان كانت المرأة او وليها لم يعلمها بنية الزوج بالطلاق هذا فيه غش وفيه تدليس. واي انسان عاقل لا يرضى بان يزوج موليته من بنت او اخت او غيرها - [00:27:51](#)

سانيا نوى ان يطلقها والمرأة ايضا العاقلة لا تقبل بذلك زوج من رجل تعرف انه سيطلقها فلماذا فففيه غش وفيه تدليس. فاذا هذا هو القول الراجح والله اعلم ان الزواج بنية الطلاق انه آ لا يصح وانه - [00:28:16](#)

غير جائز ثم بعض الناس قد اساء في استخدام هذا النوع من النكاح واصبح يسافر لبعض البلدان ويتزوج عدة مرات يتزوج ثم يطلق ثم يتزوج ثم يطلق هذا ينافي المقصود من النكاح شرعاً هذا فيه تلاعب باحكام - [00:28:37](#)

الشرعية واستهانة بعقد النكاح الذي سماه الله تعالى ميثاقاً غليظاً. ولهذا فالظاهر والله اعلم عدم صحة نكاح بنية الطلاق وان هذا هو آ القول الراجح في هذه المسألة فاحسن الله اليكم وشكر الله لكم شيخنا هذا البيان الى هنا نكون قد وصلنا الى ختم هذه الحلقة فاسأل الله جل وعلا ان يجزي شيخنا الاستاذ الدكتور سعد ابن - [00:28:54](#)

تركيا الخثلان خير الجزاء على هذا البيان والتوضيح فشكر الله لكم شيخنا. وشكراً لكم وللأخوة المستمعين. كما اتقدم بالشكر لمن قام بتسجيل هذه الحلقة الشيخ عثمان بن عبد الكريم الجويبر الى ان التقييم في حلقة قادمة باذن الله عز وجل ومع موضوع جديد استودعكم الله الذي لا تضيع ودائعه كان معكم في ادارة هذه الحلقة فهد - [00:29:20](#)

بن عبد العزيز الكثيري والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. مجالس الفقه برنامج حوارى تناقش فيه الموضوعات الفقهية بأسلوب سهل ميسر برفقة ثلة من اهل العلم المتخصصين في الفقه مجلس الفقه - [00:29:40](#)

مجالس الفقه تنفيذ محمد ابن سعد الفرشان - [00:30:03](#)